

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة البحر الأحمر الابتدائية المؤرخ ٢٠١٧/٥/٢١؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد محكمة جنح الشلاتين الجزئية المختصة بنظر القضايا
أرقام (١٨٠، ٢٠٠، ٢٠٢) لسنة ٢٠١٧ جنح الشلاتين إلى مجمع محاكم سفاجا
الكاين مدينة سفاجا - الكيلو (٥) بجوار قسم شرطة سفاجا ، بدلاً من مقرها الحالى ،
وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٣

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٧/٦/٣

صدر في ٢٠١٧/٥/٢٢

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم